الرائد التونسي

تبرز الصحيفة مرة في الاسبوع *

اثمانها في الحاضرة	ريالات
نقدا لصحايف سنة صفقة	٣٦
نقدا لصحايف ستة اشهر	٢٠
اثمانها لساير بلدان المملكة	
نقدا لصحايف سنة صفقة	٤٠
نقدا لصحايف ستة اشهر	٢٢
اثمانها للممالك الاجنبية	فرنكات
عن سنة	٤٢
عن ستة اشهر	٢٥

ثمن الصحيفة الواحدة ريال

اماكن بيعها في المملكة

في الحاضرة في مكتب الصحيفة بدار المطبعة

وعند السيد سعيد احميد بسوق القوافي

تنبيه * يلزم ان تكون المكاتيب المرسلة الينا خالصة من الاجرة والا تبقى في البوسطة * ثمن سطر الاعلانات ريال ونصف وثمن السطر مما يبعث الينا برسم الادراج في الجرنال لافادة العامة ريال

قسم رسمي

الحمد لله وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد واله وصحبه وسلم

من عبد الله سبحانه المتوكل عليه المفوض جميع الامور اليه المشير محمد الصادق باشا باي صاحب المملكة التونسيه سدد الله اعماله وبلغه اماله الى من يقف على هذا المنشور من الخاصة والجمهور اما بعد فاننا بمقتضى معروض المجلس الاكبر المورخ بغرة صفر الخير سنة ١٢٧٨ التاريخ حكمنا بما اتفق عليه راي الاكثر من اعضاء المجلس الاكبر بالفصل بعله *

الفصل ١

يرخص لمجلس الضبطيه بالحاضرة قبول نوازل التجار من رعايا المملكة المتقدم تاريخها على تاريخ القانون المتجري الذي سيصدر وفصلها على مقتضى ما يظهر له سياسة ويستعين بالوزارة فيما يشكل عليه من النوازل المذكورة ومثله مجالس ضابطية بلدان العمالة تسهيلا لاحوال المتجر ويستمر العمل في ذلك الى ان يصدر قانون المتجر *

الفصل ٢

يلحق ما بالفصل قبل هذا بالقوانين *

حرر بسراية باردو المعمور يوم الاحد ٥ من صفر الخير سنة ١٢٧٨ ثمان وسبعين ومايتين والف *

الحمد لله وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وسلم

من عبد الله سبحانه المتوكل عليه المفوض جميع الامور اليه المشير محمد الصادق باشا باي صاحب المملكة التونسيه سدد الله اعماله وبلغه اماله الى من يقف على هذا المنشور من الخاصة والجمهور اما بعد فاننا بمقتضى معروض المجلس الاكبر المورخ غرة صفر الخير سنة ١٢٧٨ التاريخ حكمنا بما ياتي

الفصل ١

لا يقبل المجلس وكيلا من رعايا الدول الاجانب حتى يدخل تحت الاحكام اللازمة للوكلاء بمقتضى القانون وياتي بموافقة حاكمه على ذلك *

الفصل ٢

يلحق ما بالفصل قبل هذا بالقوانين *

حرر بسراية باردو المعمور يوم الاحد ٥ من صفر الخير سنة ١٢٧٨ ثمانية وسبعين ومايتين والف *

الحمد لله وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد واله وصحبه وسلم

من عبد الله سبحانه المتوكل عليه المفوض جميع الامور اليه المشير محمد الصادق باشا باي صاحب المملكة التونسية سدد الله اعماله وبلغه اماله الى من يقف على هذا المنشور من الخاصة والجمهور اما بعد فاننا بمقتضى معروض المجلس الاكبر المورخ بغرة صفر الخير سنة ١٢٧٨ التاريخ حكمنا بما اتفق عليه راي الاكثر من اعضاء المجلس الاكبر بالفصل بعله *

الفصل ١

من ادعى على شخص بدعوى وكلفه المجلس باثبات دعواه فلم يات بالحجة والمدعى عليه منكر وحكم المجلس بتحليف المنكر وسقوط دعوى المدعي المذكور لا يلزم احد المتداعيين اداء ما صرفه الاخر في الخصام *

الفصل ٢

يلحق ما بالفصل قبل هذا بالقوانين *

حرر بسراية باردو المعمور يوم الاحد ٥ من صفر الخير سنة ١٢٧٨ ثمان وسبعين ومايتين والف *

قسم غير رسمي

احكام المجالس

الحمد لله من عبد الله سبحانه المشير محمد الصادق باشا باي صاحب المملكة التونسيه الى من يقف على هذا الحكم من الخاصة والعامة اما بعد فاننا امرنا بالعمل بمقتضى ما ياتي ذكره *

الحمد لله مجلس الجنايات والاحكام العرفية بحاضرة تونس حكم بما ياتي شرحه في النازلة الواقعة بين محمد بن احمد بوستة المرسي المدعي ويوسف بن علي بن سعد المدعى عليه اللذين حضرا المجلس بانفسهما بموجب عرض الاول شكايته على المجلس مضمون الشكاية انه باع صابونا واستخلص ثمنه ودخل حانوتا بسيدي المرجاني ليستخلص منه ثمنا ايضا ومعه شكارة فيها دراهم نحاسا ١٤٠ مائة واحدة واربعون ريالا وانه اشتغل عنها بالمحاسبة مع رب هذا الحانوت المدخول اليه ثم تذكرها فاذا هي مفقودة منه فخرج في الحين فعثر على يوسف المذكور حاملا لها وانه اخذها واستردها منه في الحين وانه سامحه في ملغ الجناية حيث وجد امانته تامة وملخص جواب المشتكى به اقراره بوقوع ذلك طبق ما قرر بالدعوى غير انه ادعى انه حين رفع الشكارة المذكورة كان مخمورا لا يميز وبعد تقرر الدعوى والجواب عنها وتامل المجلس منهما تاملا شافيا كان الذي ظهر لهم بعد المفاوضة ان جناية السرقة ثابتة على المشتكى به المقر المذكور وان ما زعمه في الجواب من كونه كان مخمورا حالتها لا يفيده شيئا ولا يقبل منه كما ان مسامحة المشتكي اياه لا تجديه نفعا في عدم المواخذة بالعقاب عنها لكون الحق في المواخذة ليس اليه وانه بمقتضى ما ذكر يلزمه عقوبة عليها ان يسجن عاما واحدا عملا بفصل ٤١٩ اربعماية وتسعة عشر من القانون ليرتدع عن مثلها وبعد ان ظهر لهم ذلك حكم المجلس بمقتضاه حكما تاما على عين الجاني المشتكى به المقر المذكور بعد الاعذار اليه بهل لك حجة تدفع عنك ما ذكر واعترافه بعدمها وكتب بالمجلس في صفر الخير سنة ١٢٧٨

الحمد لله مجلس الجنايات والاحكام العرفيه حكم بما ياتي شرحه في النازلة الواقعة بين النايب بالتوكيل عن المنوب عنه المدعي وبين المدعى عليه اللذين حضرا المجلس بانفسهما بموجب عرض الاول شكاية منوبه على المجلس مضمون الشكاية ان لمنوبه قبل المدعى عليه دينا قدره ثلاثماية ريال بمثلثة نلام صغرى بقية رسم دين مكتتب عليه اصله خمس عشرة مائة واربعة وثمانون ريالا صغرى وان منوبه توصل منه بما عدى هذه البقية وانه ماطله بدفعها مع اقراره ببقائها بذمته وبيده التوكيل ورسم الدين فالتوكيل يقتضيه مورخ بالسابع والعشرين من عام التاريخ ولم يوجد به اسم الشهر ولعله المحرم ونسيه عدلاه وهما العدل علي الزنداوي وعلي بن محمد بوخريص من عدول الحاضرة واسفل عقديهما خط المنوب عنه بانه شهد على نفسه بما شهد به عليه الشاهدان ورسم الدين الذي كان اصله ما ذكر وبقيته الان ما بالدعوى مورخ باواخر ربيع الثاني من عام سبعين الفارط مضمن به حال الجواز والمعرفة ومنعقد بعقد عدلين احدهما من عدول تونس سالم بن احمد الفتوحي وثانيهما من عدول الحمادة احمد بن حسن الخزامي وضمن الثاني في حله عنه ان الاشهاد عليه وقع بالرابطة بالعين البيضا ومحكي بهذا الرسم ان قدر الدين المذكور من وجه قمح ابتاعه المدين وحازه بمعاينتهما من الرابطة المذكورة وملخص جواب المدعى عليه اقراره ببقاء البقية المذكورة بذمته وانها بقية

الرسم المذكور الا انه ادعى انه احال رب الدين بها على الغير وانه انحال عليه وانكره منوبه في دعوى الاحالة راسا واعترف المدين بان لا حجة له على دعوى الحوالة وبعد تقرر الدعوى والجواب وتامل المجلس منهما تاملا شافيا كان الذي ظهر لهم بعد المفاوضة ان المشتكى به يلزمه اداء الثلاثماية ريال لمنوب المشتكي حيث اقر ببقايها بذمته ولم تكن له حجة على دعوى الاحالة وانه يجبر على ذلك من الان وبعد ان ظهر لهم ذلك حكموا بمقتضاه حكما تاما بعد الاعذار للمحكوم عليه بذلك بهل لك حجة تدفع عنك ما ذكر واعترافه بالعجز وكتب بالمجلس في صفر الخير ثاني شهور سنة ١٢٧٨ *

الحمد لله مجلس الجنايات والاحكام العرفيه بحاضرة تونس حكم بما ياتي شرحه في النازلة الواقعة بين الشريف محمد ابن الحاج عثمان بن شعبان المدعي ومصطفى بن محمد القداح المدعى عليه اللذين حضرا المجلس بانفسهما بموجب عرض الاول شكايته على المجلس مضمون الشكاية ان محمد ابن الحاج عثمان المذكور يدعى انه كان اجتمع مع مصطفى بن محمد القداح المذكور بفلوكة متوجهين لتونس في اليوم الثاني عشر من ذي الحجة الحرام شهر تاريخه وانه كان معهما بتلك الفلوكة رجل نايما له قرطلة مهلوة مشمشا فعمد مصطفى المذكور اليها واخذ منها شيا فاكله وربها لا يشعر به لكونه نايما وانه نهاه عن فعله ذلك لكونه عين السرقة والحال انهم رفقة فاجاب بانه لم يسرق وان هذا المشتكى راجعه بقوله انا لا اكذب عيني وانه لما راجعه بهذه المقالة سبه بالقول المنكر الفاحش وان له شهادة على سبه اياه بذلك وملخص جواب المشتكى به انكاره ذلك ما عدى المرافقة بالركوب بالفلوكة كيف ذكر وبعد تقرر الدعوى بجوابها وتامل المجلس منهما كلفوا المشتكي الاتيان بالحجة على دعواه فاحضر بالمجلس بلوك امين علي ابن عبد الله وعلي بن عمر حجيج فشهدا بصدور السب من المشتكى به للمشتكي بمحضرهما لكونهما ممن توجه مع المتداعيين لتونس بالفلوكة قايلين انه سبه بالمنكر الفاحش وبعد ادايهما شهادتهما واحدا فواحد وحلفهما عليها على ما يقتضيه فصل ١٧٥ ماية وخمسة وسبعين من القانون ظهر المجلس ان هذا المشتكى به يسجن ايقافا حتى يقع التامل فيما يتنزل عليه من عقوبات فصول القانون عن هذه الجناية الثابتة عليه بالشهادة المذكورة ووقف بموجبها بالسجن لاجل ما ذكر وتفاوض اهل المجلس بعد ذلك في نازلته وتاملوا منها تاملا كافيا عدة مجالس وفي خلالها حضر المشتكي المذكور واشهد انه سامح المشتكى به عن تعديه عليه بالسب المذكور وبموجب المسامحة المذكورة انتجت المفاوضة ان المشتكى به يلزمه عن جرءته هاته ومقالاته بالمبالغة بالفاحش ولو ثبتت المسامحة ان يسجن اربعة اشهر عقوبة له وزجرا على ما يقتضيه فصل ٢٨٣ مايتين وثلاثة وثمانين ليرتدع هو وامثاله عن ذلك وحكم المجلس بمقتضى ما ذكر في النازلة المذكورة حكما تاما على عين المحكوم عليه المذكور بعد الاعذار اليه بهل لك حجة تدفع عنك ما ذكر واعترافه بالعجز وكتب بالمجلس في حجة سنة ١٢٧٧

الحمد لله مجلس الجنايات والاحكام العرفيه بحاضرة تونس حكم بما ياتي شرحه في النازلة الواقعة بين محمد الجربي المدعى وولد الحطاب الذي هو من عساكر الطبجية المدعى عليه الموجه من مجلس الضبطية صحبة احد اعوان المجلس المذكور من الضبطية وبيد المتوجه به بطاقة محصلها انه اشتكى لنا محمد الجريدي بابنه الحطاب العسكري بالطبجية مدعيا انه جاءه مخمورا وجبذه من طوقه واسقطه بالارض وصار يشتم فيه بالقول المنكر الفاحش ويضربه وان المجلس المذكور عين له ضبطيا وجاء به واستصحبه لمخزن شيخ ربض باب الجزيرة وانه لما اوصله الى مخزن الشيخ المذكور صار يشتم في جميع الحكام بل ترقى الى ان شتم والعياذ بالله جميع انبيايه ومبلغي انبايه ثم تنزل لشتم من كان حاضرا هناك وان ذلك كله وقع منه وصدر بشهادة الكاتب محمد المودب والوجيه محمد باش بواب والوجيه الحاج الطيب التونسي شيخ ربض باب الجزيرة واحمد الرميلي واحمد بن يوسف وعلالة الجريدي وعمر بن محفوظ وانه خرج كل من كان بذلك المخزن من كثرة سبه لمن ذكر وانه لما دخل للحبس كسر بابه مورخة هاته البطاقة بالتاسع والعشرين من المحرم من عام تاريخه واسفلها طابع مجلس الضبطية المذكور وملخص جواب المشتكى به ادعاوه عدم العلم بذلك لكونه مخمورا وبعد تقرر نازلته بالمجلس من البطاقة المذكورة وجوابه عنها بماذكر من زعمه عدم العلم استحضر المجلس الشهود المذكورين بالبطاقة لادايهم شهادتهم بالمجلس فحضر منهم اربعة انفار وهم الكاتب محمد المودب واحمد الرميلي وعلالة الجريدي واحمد بن يوسف واشهدوا كلهم واحدا فواحدا بصدور الشتم والسب كيف ذكر من المشتكى به المذكور طبق ما شهدوا به بالبطاقة وبعد اداء الشهود المذكورين شهادتهم وحلفهم على صحتها على ما يقتضيه فصل ١٧٥ من القانون تامل المجلس في النازلة التامل الشافي الكافي فكان الذي ظهر لهم ان هذه الجنايات المشهود على المشتكى به بصدورها منه ثابتة عليه بمقتضى الشهادة المذكورة وان ما زعمه من عدم العلم بصدورها منه لكونه كان مخمورا حالتها لا يفيده شيا بمجلس الحكم حتى يعتذر بمثله وامروا بايقافه بالسجن حتى يحاط بنازلته لجذافيرها تدبرا وتطبيقا على فصول القانون فيما يلزمه عقابا عليها بمقتضاها ثم يحكم عليه بعد ذلك ووقف الجاني بالسجن وانفصل الموطن على ذلك وتفاوض المجلس بعد ذلك في هذه النازلة وتتبعوا مقتضاتها من القانون فكان الذي انتجته المفاوضة بعد التامل التام ان هذ المشتكى به يلزمه على هذه الجنايات الثابتة عليه من شتمه وضربه اباه واستنقاصه بالسب من امر الله بتعزيره وتوقيره وتعديه حدوده في ذلك واساءته الادب وتجاسره على الاعيان وعلى من ضمته مجالسهم حسبما حكي ذلك اعلاه ان يسجن اربعة اعوام واربعة عشر يوما اما عامان اثنان منها فعلى تظاهره بالفواحش بسب الاكر على مقتضى فصل ٢٨٣ واما ستة اشهر منها فعلى ضربه اباه وجرءته عليه على ما يقتضيه فصل ٢٨٤ واما اربعة عشر يوما فعلى شتمه المذكور على مقتضى فصل ٦٠٨ واما عام واحد ونصفه فعلى ازدرايه بشيخ الربض بالتجاسر عليه وعلى من بمجلسه بمحضره على مقتضى فصل ٢٤٧ كل ذلك عقوبة له وزجرا على ما ذكر ليرتدع هو وامثاله عن مثل ذلك وبعد ان ظهر للمجلس ذلك بمقتضى المفاوضة حكموا بمقتضاه حكما تاما صدر منهم على عين الجاني المذكور المشهود عليه بذلك بعد الاعذار اليه بهل لك حجة تدفع عنك ما ذكر واعترافه بان لا حجة له سوى ما اجاب به اعلاه وكتب بالمجلس في صفر الخير تمام شهر سنة ١٢٧٨ *

الحمد لله مجلس الجنايات والاحكام العرفية بحاضرة تونس حكم بما ياتي شرحه في النازلة الواقعة بين من ناب عن اخيه للام والمدعى عليه اللذين حضرا المجلس بانفسهما بموجب عرض الاول شكاية منوبه على المجلس مضمون الشكاية ان منوبه شريك مع المدعى عليه في فلاحة عشر مواشي بالنصف مبدورة بارض بعمل زغوان وان له حجة في ذلك وان المدعى عليه الان رام الاستيلاء عليها تامة وحله وانكره في الدعوى المذكورة مع ثبوت الحجة القاضية بذلك وبيده التوكيل من منوبه يقتضيه مضمن به حال الجواز والمعرفة التامة لعدليه احمد المسعودي واحمد القرياني العيسي واسفل عقديهما خط بالتصحيح وملخص جواب المدعى عليه انكار دعوى الشركة قايلا مع ذلك انه كان اتفق مع المنوب عنه على ان يكتري له عشر مواشي من هنشير الموجه براس مالها المعروف لها ويعطيه الخمس مواشي المذكورة بالدعوى وانه لم يكترله ذلك على انه في نفس الامر والواقع لم يدفع له شيا من لوازم الفلاحة حتى يستحق ذلك وعارضه النايب المذكور باعترافه بانعقاد الشركة وتوصله من منوبه بجميع لوازم الفلاحة وبعد تقرر الدعوى والجواب وتامل المجلس منهما تاملا شافيا كلفوا النايب الاتيان بحجة منوبه على صحة الدعوى فاتى برسمي اعتراف المدعى عليه احدهما بان جميع الثمان مواشي التي ثيرانها ستة عشر ثورا وخماستها ثمانية باثنتى عشرة ماية ريالا صغرى وزريعتها ثمانيه اقفزة قمحا ومثلها شعيرا بالمعيار التونسي وعدتها ثمانية كفف ومثلها محراث الكاين ذلك تحت نظره وفي حوزه وتصرفه انصافا بينه وبين المنوب عنه المذكور على وجه الشركة بالسوا والاعتدال وانه هو الذي يتولى النظر عليها ويبذر البذر بدواير زغوان شتا التاريخ الاتي ذكره وما يفتح الله تعالى به يقتسمانه على نسبة هاته الشركة والثاني بان جميع الماشيتين التامتين ثيرانهما اربعة وخماستهما اثنان بثلاثماية ريال وزريعتهما قفيزان قمحا ومثل ذلك شعيرا بالمعيار المذكور وعدتهما اثنان من الكنف ومحراثان اللتين هما في حوزه وتصرفه شركة بينه وبين المنوب عنه المذكور بالسوا وانه هو الذي يتولى النظر عليهما ويبذر بذرهما بنواحي زغوان وان الناشي عنهما صابة يكون بينهما على نسبة الشركة ومحكي بكلا اعترافيه المضمنين حضور المعترف له المذكور ومصادقته اياه على ذلك كله ومورخان باوايل قعدة عام ستة وسبعين الفارط ومتممان بشهادة عدلي التوكيل ومضمن عدلاهما بهما معرفة المعترف له ونعت المعترف وانه مجتمع ادم بسمرة اجب ابلج بوجهه اثر نقط حب الجدرى فاقد عينه اليسرى ربعة بحسن تصفحهما بالمجلس فوجدا قاضيين بثبوت الشركة على حسب ما تضمناه وبعد ان وجدا كذلك استظهر المدعى عليه بمكتوب مكتتب بخط المنوب عنه مستدلا به على صحة ما اجاب به عن الدعوى من عدم اتمامه كرا العشر مواشي المستحق باتمام ذلك الشركة في الخمس مواشي المذكورة اولا فتصفح ايضا فالفي به ان القادم لك تابعنا ويلك الكرية لا يمكن المراسلة بدون ارتفاع وان الهنشير الذي تحبه لا يمكن الزيادة فيه لاكن سي فلان حبيبنا امش للهنشير واختر عشر مواشي على نظرك وارسل لي اسماءها ناخذها

لك براس مالها واخبرنا على الخماسة لان الوقت ضاق هذا محصل محل الاستدلال منه ومورخ بالحادي عشر من المحرم فاتح العام الفارط عن عام التاريخ وحينيذ تفاوض المجلس في النازلة واستوعبوها بحججها تدبرا وامعانا فكان الذى انتجته المفاوضة ثبوت الشركة بين المتداعيين في ما تداعيا لاجله على حسب ماتضمنه رسما الاعتراف المذكوران وبطلان دعوى انكار المدعى عليه وقوع الشركة في ذلك واستدلاله على صحتها بذلك المكتوب لثبوت اعترافه بوقوعها بينهما فيما ذكر على ان احتجاجه بالمكتوب المذكور لا يفيد شيا اذ متعلق نازلته غير النازلة المترافع فيها بل فيه ما يدل على صحة دعوى المدعي من الاخبار عن الخمسة وان كان الرسمان وحدهما كافيين في ثبوتها وبعد ان ظهر للمجلس ذلك حكموا بمقتضاه و بعدم توجه اليمين ايضا على المنوب عنه لقيام حجته وثبوتها حكما تاما صدر منهم على عين المترافعين المذكورين بعد الاعذار للمحكوم عليه بهل لك حجة تدفع عنك ماذكر غير ما اتيت به واعترافه بالعجز وبان لا حجة له على دعواه سوى ما ابداه وكتب بالمجلس في اوايل صفر الخير سنة ١٢٧٨

الحمد لله مجلس الجنايات والاحكام العرفية بحاضرة تونس حكم بما ياتي شرحه في النازلة الواقعة بين النايب بالتوكيل عن المنوب عنه المدعي وبين النايب بالتوكيل عن المنوب عنه المدعى عليه اللذين حضرا المجلس بانفسهما بموجب عرض الاول شكاية منوبه على المجلس مضمون الشكاية ان من اوقاف حزب بجامع القصر جميع الحانوت الجوفية الباب الاولى على يسار الداخل لسوق الصاغة من الباب الصغير داخل الربع من مدينة تونس التي يحدها قبلة حانوت بوبكر بن عون وشرقا حانوت لحمدة بوكراع وجوفا طريق يسلك منه لسوق الصاغة واليه المفتح وغربا حانوت حبس لجامع القصر وان المدعى عليه المذكور كان تحيل على اخذها معاوضة وجلب في ذلك تذكرة من سيدنا المشير دامت معاليه وسعدت ايامه ولياليه امين للشيخ القاضي المالكي في التاريخ وان بموجب جلب التذكرة المذكورة وقبول الشيخ اياها خاطب جالبها بان يقبلها على وجه الانزال بعقدة شرعية يحصل بها غرضه في استمرار الحانوت بيده وغرض الواقف باستدامة الريع منها لما في المعاوضة من مصادمة غرض واقفها بانقطاع جريان النفع منها وانه وافقه على ذلك وتوجه اليها الامنا وجعلوا لها قيمة خمسة ريالات ونصف ريال كل شهر كرا على وجه الانزال ثم بعد جعل قيمة الكرا كذلك وقع قيام من النايب في الشكاية الان بوكالته عن مشترى انقاضها من منوبه الان بماية ريال واحدة وقبوله كرايها بريالين كل شهر من غير استناد لتقديم الامنا وهو اليهودي على المدعى عليه المشتكى به الان وتخاصما لدى الشرع العزيز في ذلك ولم تثبت له الحانوت لخلل في هذه العقدة وان القايم لما لم تثبت بيده الحانوت طلب المزايدة مع المقدم عليه وانهما تزايدا الى ان بلغت المزايدة ماية ريال تونسيه صغرى في كل عام وان الشيخ القاضي المشار اليه اذن بانزالها للمشتكى به المذكور بالقدر الذي بلغته بالمزايدة وهو الماية ريال كل عام والحال ان القايم لازال طالبا الزيادة وان الشيخ القاضي ابى ان يقبل زيادته على ذلك وان بموجب كون الحانوت وقفا تحت نظر منوبه فانه يطلب من المجلس ان يمكنه من طلب الزيادة لما في قبولها منه من المنفعة لجانب الوقف وبيده التوكيل منه بمقتضيه مورخا باواخر شوال من العام الفارط عن عام التاريخ ومتمم بعقد منوبه وملخص جواب نايب المدعى عليه عن هذه الدعوى اقراره بوقوع ذلك وكونه كذلك الا في دعواه ان الشيخ القاضي ابى ان يقبل زيادة القايم استقلالا واعتباطا لا لعلة فانه اجاب عن ذلك بانه لم يقع عدم قبول الزيادة منه الا بعد ثبوت الغرض منه فيها لديه والسفه وادعى مع ذلك ان منوبه صاحب يد فيها وانها في تصرفه مدة تقرب من سبع عشرة سنة بالهدم والبنا والانتفاع ويودي كرا الثلاثة ثلاثة ارباع الريال في كل شهر ليس الا واحتج على ما اجاب به وادعاه برسم الانزال في الحانوت المذكورة فتصفح بالمجلس فالفي به ما اجاب به عن الدعوى سوا بسوا من كونه صاحب يد واثباته ذلك بالتصرف فيها كيف ذكر ووقوع المزايدة بعد القيمة المحكية بالدعوى وبلوغها ماية ريال واحدة واذن الشيخ القاضي في انزالها بذلك للمشتكي والغايه سماع زيادة القديم بثبوت الغرض بظهور مخايله لديه الدالة على ذلك مع الاسفاه وترجيحه صاحب اليد على الاخر الاجنبي مع كونه هو الذي عينه مولانا وسيدنا دامت معاليه واشرقت ايامه ولياليه بمقتضى التذكرة وقيد غير ذلك مما لا تمس الحاجة لحكايته هنا ومورخ باوايل المحرم من عام التاريخ وباعلاه طابع الشيخ القاضي المذكور ومنعقد بشهادة الفقيهين الاعدلين الكاتب حسونة الحشايشي ووالده الشيخ علي الحشايشي وبيده التوكيل بمقتضيه مورخا باواخر ذي الحجة من العام الفارط ومتمم بشهادة العدلين صالح المناعي ويوسف بارود وضمنا به معرفة معرفيه لهما على عينه اليهوديين واسفل عقديهما خط بالعبراني وبعد تقرر الدعوى بجوابها وتامل المجلس منهما ومن رسم الانزال وما حكي به مما بعضه اعلاه تاملا شافيا كافيا كان الذي ظهر لهم بعد المفاوضة عدم سماع دعوى المشتكي المذكور وانه لا تتوجه على المشتكي به وان رسم الانزال كاف في ذلك وقاض بعدم سماعها على نحو ما ظهر للشيخ القاضي المذكور وبعد ان ظهر لهم ذلك حكموا بمقتضاه على عين المترافعين بعد الاعذار للمحكوم عليه منهما بذلك بهل لموكلك حجة غير ما اتيت به في الدعوى واعترافه بعدمها وكتب بالمجلس في صفر الخير ثاني شهور سنة ١٢٧٨ *

مكافاة حسنة

— قرانا في جرنال القسطنطينية الفرنسوي الحادث الاتي شرحه : — رجل تركي من المتوظفين في تيلغراف الدولة العثمانية في مدينة وارنه كان قد اخترع منذ برهة وجيزة الة جديدة لبعث الرسايل باسلاك التيلغراف وجربت هذه الالة في بيت التيلغراف الكبير الكاين في القسطنطينية نفسها وقدم تقرير للباب العالى في خصوص الالة المذكورة ونتايج تجربتها * فلما بلغ الخبر لمسامع السلطان عبد العزيز امر باحضار الرجل المشار اليه وادخاله الى حضرته لاعطا الشرح شفاها عن كيفية تركيب الالة وعما حصل منها من النتايج عند التجربة * فاحضر الرجل وادخل الى حضرة السلطان في سراية دولمه بقجه * فلما راى الرجل نفسه في ذلك المحضر حصل له اضطراب عظيم حتى لم يقدر على التكلم * فشرع السلطان يقوي قلبه بكلام لطيف واجلسه بجانبه وصار يساله عن احوال الته فاطمان الرجل وطفق يشرح لجلالة ولي نعمته كل ما يتعلق بامر الالة المذكورة وكيفية تشغيلها والسلطان منصت له بغاية الانتباه واستمرت المحادثة بينهما مدة ساعة ونيف وانشرح السلطان غاية الانشراح من ذلك واخذ يمدح الرجل ويثني عليه على ما صنعه من الجميل لبلاده باختراعه هذا الجديد ويحرضه على الثبوت في سبيل الاختراعات التي ابتدا مباشرتها ونجح فيها بالنوع المعهود ويحرضه على ممارسة ما هو منطو عليه لمساعدة الوطن على التقدم في الفنون والصنايع ثم تناول من جانبه كيسا فيه خمسة عشر الف قرش وقدمه للرجل وترجاه بان يقبله على سبيل الهدية منه ويستعين به لابتداع شي جديد وختم كلامه بقوله — « اياك ان تخبر وزيرى الاكبر عن اعطاي لك هذه الهدية لانه سيعطيك عشرة الاف قرش اخرى مجازاة لك على اختراعك لهذه الالة * وقيل ان الرجل المشار اليه كان في حالة مفتقرة ولولا سخا السلطان وكرمه لتوقف عند استنباطه هذا عن اياس او عجز او تكدر ولكن الان لاريب انه سينعكف على التبحر ليلا ونهارا لاختراع شي اخر * هكذا نجز تقدم اوروبا وصعودها الى الدرجة الكاينة فيها حالا *

حوادث خارجية مختلفه

يعلم القاري ما في العصبة الاميريكانية المعروفة عند الافرنج بلقب « ايتا - ز - وني » من الانخصاض لسبب عصيان اهالى الاقاليم الجنوبية المصرين على استعباد الهنود خلافا لاهالى الاقاليم الشمالية ولارباب الحكومة ورايس العصبة الجديد الذين يريدون ابطال ذلك ويعلم ايضا ان كلا الفريقين تجهز لمحاربة الاخر * فالان قد ورد خبر ان عساكر الطرفين تصادمت في اقاليم فيرجينيا وكان عدد العصاة قريبا من تسعين الفا غالبهم مستقرا في اماكن محصنه وعدد عساكر العصبة لا ينيف على الثلثين الف نفر ولم يعلم قايد جيش العصبة بذلك فطلب القتال هاجما على متارس العصاة فتغلب عليه هولا والزموه ان يترك ميدان الحرب وغنموا منه كثيرا من مدافعه وذخايره الحربية فعظمت هذه الفشلة على اطاقة رجال الدولة واهالي الاقاليم الشمالية وعزموا على اخذ الثار وهم الان مجتهدون في جمع جيش غفير للهجوم به على الاقاليم الشمالية والظنون انهم سيظفرون باعدايهم ظفرا تاما لانهم اوفر عددا واكثر غناء واشد باسا في القتال منهم وجميعهم على قلب واحد *

— صحيفة لندن قاعدة بلاد الانكليز المسماة داليـنيوز تخبر ان اللورد تشانسلور ياخذ من الدولة على سبيل العوض والمجازاة خمساية ليرة سترلين كلما ذهب بالنيابة عن الملكة لفتح مجلس الدولة الاكبر المعروف بلقب « بارلمان » وخمساية ليرة اخرى لحله * اعني الف ليره اي تسعة وثلثين الف ريال لقضا مصلحتين فقط كل واحدة منهما يلزم لها ساعة وان طالت ساعتين من الزمان وذلك خارجا عن المرتب السنوي الخاص بوظيفته وهو من اوفر المرتبات في الدولة * وقد نشرت الصحايف الفرنسوية هذا الخبر الذي كان قبل الان مجهولا عند غالب الناس في فرانسا بل وفي انكلتره نفسها كمثل على غلاوة اسعار الوقت عند الانكليز * هذا واما اللورد تشانسلور فهو كناية عن كاتم اسرار الملك وصاحب الطابع وما اكبر منه رتبة في الدولة الا الملك واولياوه واسقف كنتوربرى

الذي هو بمقام بابا في الكنيسة الانكليزية * واما كيفية فتح المجلس وحله فهي على وجهين احدهما ان تتوجه الملكة بنفسها يوم التيام المجلس الى دار منتدا الياوردية وهم اعيان المملكة ووجوهها وتستدعي اليها الاعضا المشار اليهم وتخاطبهم خطبة رسمية تفصح فيها عن احوال المملكة وحاجاتها وتامرهم بان يباشروا العمل وتحرضهم على الاجتهاد والاعتنا في قضا المصالح اللازمة وتنصحهم نصايح اخرى مثل ذلك وحتى حان زمن الانصراف تذهب مرة ثانية الى المكان المقدم ذكره وتجمع فيه الاعضا كما صنعت وقت الالتيام وتخاطبهم خطبة اخرى تشكرهم فيها على ما قدموا من الخدمة للبلاد وتاذنهم بالرجوع الى بيوتهم وبين عيالهم لمدة معلومة ليرتاحوا عن اتعابهم * والنوع الثاني هو ان ترسل الملكة في كل من وقتي الالتيام والانصراف وكيلا يقوم مقامها فيقرا هذا الوكيل الخطبة عن لسانها * وفي غالب الاحيان تكون الخطبة وجيزة جدا لا يلزم لقراتها اكثر من ربع ساعة والوكيل هو دايما اللورد تشانسلور المقدم ذكره واذا تعذر عن الذهاب فيقوم مقامه رايس مجلس الوزرا اي صاحب الصدارة * ولقضا هذه المصلحة تصرف الدولة في العام قريبا من الاربعين الف ريال * فالان قد جرى حل المجلس بالنيابة عن الملكة في اليوم السادس من شهر اغشت الحال والخطبة التي قراها اللورد تشانسلور بالنيابة عن الملكة وجيزة جدا اذ لا تشتمل سوى على ذكر الحوادث البوليتكية بوجه الاختصار سيما نازلة ايطاليا وقضية الحروب في الصحبة الامريكانية وخاتمتها اظهار الامل في دوام الراحة والسلم في اوروبا *

الاكسبوزيسيون

— قد تكلمنا سابقا بشرح مستطيل على الاراة المعروفة عند الافرنج بلقب « اكسبوزيسيون المشروع الان في انشايها في مدينة لندره قاعدة مملكة الانكليز واخبرنا بعد ذلك عن الدولة الفرنسوية انها بادرت قبل كل الدول على قبول الاستدعا المرسل اليها من قبل المتكلفين بهذه المصلحة الجليلة الخطيرة وانه نشر امر من نبوليون الثالث في صحيفة المونيتور يدعو بها ارباب الصنايع واهل الحرف بان يرسلوا ما عندهم من المصنوعات والتحف المفتخرة لعرضها في العرضة المذكورة وقد استقر الراي في مجلس الاشتراع المعروف « بكورلاجزلاتيف » بان يعطي وزير التجارة والخزانة مبلغ مليون واربعماية الف فرنك لاداء مصاريف نقل السلع من فرانسا الى لندره ومصاريف ارجاعها بعد انتها الاكسبوزيسيون * فالان قد قرانا في احدى صحايف باريس انه في عمالة واحدة من السبع والثمانين عمالة المنقسمة اليها الاقاليم الفرنسوية قدم للدولة الفان وسبعماية طلب من ارباب الصنايع والحرف للحصول على الاجازة بارسال مصنوعاتهم وتحفهم للاكسبوزيسيون ووقت بروز الصحيفة المذكورة كان الطلب لم يزل متواردا بالتوالي ولا ريب ان عدد الطالبين قد اناف الان على الثلثة الاف طالب في العمالة المذكورة دون غيرها وهي عمالة السان الكاينة فيها مدينة باريس قاعدة السلطنة . فاذا فرضنا ان عدد الطالبين في العمالات الاخر لا ينيف على ثلث العدد المذكور يبلغ مجموع الفرنسويين الذين يرغبون في ارسال امتعتهم للاراة الى قريب من تسعين الف طالب واذا سمحت الدولة لكل واحد منهم بان ياخذ معه ما يريده من مصنوعاته او من تحفه يلتزم الانكليز الى بنا محل لاقبال تلك السلع بالاقل قدر ربع المدينة والداعي لهذا التزاحم كون الذين يتيسر لهم عرض امتعتهم في الاكسبوزيسيون يكتسبون شهرة عظيمة ويربحون ربحا وافرا من بيعها في اثنا العرض او بعد انتهايه فضلا عن كون كل واحد منهم بمشاهدته لمصنوعات غيره من اهل صنعته المجتمعين هناك من البلدان الاجنبية يرى ما في متاعه من العيب او النقصان ويستطيع اصلاحه اذا شاء فيما بعد فتكون العرضة كانها نوع تساجل تتفاوت الناس فيه * وفي الواقع انه لا يرسل احد شيا من مصنوعاته او محصولاته او تحفه لمكان مثل ذلك ما لم يكن من افخر ما يقدر على صنعه او استنتاجه او الحصول عليه * والدليل على ان عرضة مثل هذه مفيدة لجمهور ارباب الصنايع والتحف بجميع البلدان والممالك وانها تاول الى تقدمهم في مجال البراعة والكمال هو كون الدولة الفرنسوية لم تصرف وقت العرضة الاولى الواقعة عام واحد وخمسين سوى سبعماية الف فرنك لنقل السلع مع ان المبلغ المعين الان لهذه المصلحة هو ضعفا ذلك المبلغ * وقد اتينا بهذا الشرح لمجرد الرد على بعض المدعين من اهل حاضرتنا بحب الوطن وبرغبتهم في كمال عمرانه وانتها نظامه في ما نطق به من القدح في مشروع الاكسبوزيسيون بقوله ان هذه الكلمة الغريبة التي هي اطول من ذراع ويكاد الانسان ان لا يقدر على النطق بها لا تنفع لشي اخرسوا حمل السدج على صرف اموالهم من دون فايدة ولا نتيجة وانه لا حاجة له لنقل سلعته الى مسافة الف ميل ليعرضها على المشتري اذ من يريد الحصول على شي يقصد المكان الذي يباع فيه وانه اذا شاءت الدولة ان ترسل شيا من عندها فهي مخيرة بذلك * فعلى هذا الحاذق اللبيب ان يتامل بما اظهرته اهالي فرانسا من المبادرة الى طلب ارسال مصنوعاتهم الى ذلك المكان الذي لا يقدر هو ان ينطق باسمه الغريب وليحكم بعد ذلك على الامة الفرنسوية اذا شاء انها مركبة من سدج او من مجانين يتزاحمون على صرف اموالهم من غير فايدة * هذا وان شا الله نرجع الى هذا الموضوع مرة اخرى لنبرهن على وجوب اهتمام اهل بلادنا في ارسال شي من مصنوعاتهم للاكسبوزيسيون المذكورة *

ملخص الاخبار الاخيرة

اخبرنا في رايد الاسبوع الماضي عن زيارة كارلوس الخامس عشر ملك السويد والنورفاج لنبوليون الثالث في باريس وعما صار له من الاكرام والاحتفال من قبل الامبراطور واهل بيته * فبقي الملك في باريس سبعة ايام وزينت المدينة له وثاني يوم سرد العساكر وعرضها عليه في بطحا شان دي مارس كما ذكرنا مضى الى معسكر شالون برفقة اخيه وابناءه وحضر فيه لعب الجيوش المجتمعة هناك وكان ذلك اللعب صورة قتال في السهل وهجوم على حصن منيع فوق تل شامخ محصن من كلا جانبيه باحراش كثيفة وكان قايدا للجيوش في اللعب المذكور المريشال مكماهون الذي اشتهر بفتح معقل مالاكوف وقت حرب القرم وهو انكليزي الاصل من جزيرة ايرلاندة فمكث الملك في المعسكر من قرب الزوال الى الساعة الثامنة بعده واستمر اللعب من الساعة الثالثة الى الساعة الخامسة ونصف وكان عدد الجنود فيه من كلا الطرفين ثلثين الف مقاتل * وقيل ان الملك ومن معه قد انشرحوا من ذلك المنظر غاية الانشراح على انه قبل رحيله منه انعم على المريشال بنيشان الكران كروا من رسم السويد الملوكي * ثم ثاني ذلك اليوم ودع الملك الامبراطور وسافر من باريس قاصدا فرضة شاربورغ وهي من اكبر مراسي فرانسا الحربية على شطوط المحيط الاطلنطي قبالة الجزاير الانكليزية من جهة جنوبها الشرقي وبعد ان زار حصونها واحواضها بغاية التدقيق ركب سفينة وتوجه الى بلاد الانكليز لزيارة الملكة * وكانت هي قد بعثت لملاقاته احد معينيها بغرناطة ونزلت من سراتها الى فرضة يقال لها سبيتهاد لاقباله فيها * هذا واما الملك المشار اليه فهو ابن ابن الملك كارلوس الرابع عشر الفرنسوي الاصل المعروف بالجنرال برنادوت الذي كان رفيقا للجنرال بونابارته وسمي مريشالا من بونابارته نفسه وقتما صار هو امبراطورا على الفرنسيين * وسبب خروجه من فرانسا وقوع المنافسة بينه وبين الامبراطور فمضى الى السويد وكان الملك وقتيذ طاعنا في السن ومقطوع الذرية فاتخذه ولدا وورثا بتفويض خصوصي من ديوان الدولة واما حروبه مع نبليون الاول وكسره فية الجنرال اودينو الفرنسي في واقعة غروسبيرن وهزيمة المريشال ناي في واقعة دينويتس وكان قد قبل الانتساب مع الدول الكبار ضد نبليون في عامي ١٨١٣ و١٨١٤ غير انه لما تغلبت الدول المشار اليها على نبليون ودخلت بعساكرها الى باريس ابى هو الدخول معهم ورجع بجيوشه الى السويد واما هذه المملكة فعدد سكانها قريب من الاربعة ملايين وربع وقاعدتها مدينة ستوكهولم ولها حروب شهيرة في التواريخ سيما مع الدولة المسكوبية مدة الملك كارلوس الثاني عشر *

— النازلة الرومانية باقية على ما كانت عليه في الاسبوع الماضي لان وزير البابا دي ميرود مستمر في وزارته ولم تنل فرانسا من الدولة البابوية على سبيل العوض وجبران الخاطر سوى بعض كلام اعتذار من الكردينال انطونيلي *

واما نازلة المجار فقد ازدادت تعسرا لان مجلس البلاد العامي الكاين في مدينة باست اجاب على منشور امبراطور النمسا بعدم قبوله ما في ذلك المنشور وفي العدد الاتي نشرح ان شا الله هذه القضية ونبسط الكلام ايضا على احوال بولونيا *

اعلان

من قنصلاتو جنرال المملكة الايطاليانية في تونس

يعلن للجمهور انه بمقتضى ما استقر عليه الراي في مجلس هذا القنصلاتو بتاريخ اليوم الثالث عشر من اغشت الحال قد اعطي لكل من يملك شيا من تذاكر طارة سيدي داود المكرية باسم المرحوم رفاييل كاييتا النابلطاني مهلة خمسة واربعين يوما من التاريخ المذكور لكي يحضر في اثنايها ما عنده من التذاكر المذكورة فيعرضها على القنصلاتو المشار اليه مهما كانت حقوقه بتلك التذاكر او كيفية حصوله عليها * واذا انقضى هذا الاجل وبقي شي من التذاكر لم تعرض على القنصلاتو يبطل العمل بها ابطالا مطلقا وتسقط حقوق الناقلين لها راسا * كتب في كشلرية القنصلاتو المشار اليه في اليوم التاسع عشر من اغشت الغربي سنة احدى وستين وثمانماية والف مسيحية من الترجمان القايم بوظيفة كاتب اسرار القنصلاتو

لويجي ميرابيلي *

* طبع بمطبعة الدولة التونسية بحاضرتها المحميه *